

صحيح مسلم

73 - (883) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار .

في معاوية منه رآه شيء عن يسأله نمر أخت ابن السائب إلى أرسله جبير بن نافع أن ٧ الصلاة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إلي فقال لا تعد لما فعت إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج .

[ش (المقصورة) هي الحجرة المبنية في المسجد أحدثها معاوية بعدما ضربه الخارجي]